



الراجحي الإنسانية
ALRAJHI HUMANITARIAN

سياسة المنح

لمؤسسة نماء الراجحي الإنسانية

مؤسسة أهلية مسجلة برقم 185

الإصدار الثاني / أكتوبر 2020

تم الاعتماد بقرار مجلس الأمناء رقم (21) وتاريخ 2020/10/19

1. التعريفات

- **المؤسسة:** مؤسسة نماء الراجحي الإنسانية
- **الشريك :** كل (جهة/شخصية اعتبارية) تسهم أو تشارك في تحقيق رؤية المؤسسة في التمويل أو التنفيذ أو التشريع
- **المتعهد :** كل (جهة/فرد) متخصصة تتعاقد معها المؤسسة لتقديم خدماتها بمقابل مثل: الدراسات والأبحاث والخدمات الاستشارية ويطلق عليه حينها المستشار أو يقوم بتصميم الحلول وكراساتها ويطلق عليه حينها المصمم.
- **القضايا الاستراتيجية :** القضايا الاستراتيجية المتعلقة بالشباب من الجنسين بين (13-35 سنة) والمحددة لدى المؤسسة وهي (المشاركة المجتمعية - الهوية والقيم - الثقافة والمعرفة - العمل والدخل)

2. قواعد عامة في المنح

1. تعمل المؤسسة مع جميع الجهات والشركاء دون تحيز طالما كانت ملتزمة بالقوانين الرسمية والضوابط الشرعية والمعايير المعتمدة بالمؤسسة.
2. تهتم المؤسسة بالمشاريع ذات الطبيعة المستدامة والتي تنتج كيانات قابلة للاستمرار أو مشاريع مجتمعية تعنى بقضايا الشباب.
3. تهتم المؤسسة بالتوازن في أنماط المشاريع والشركاء والمخرجات بما يحقق رضا المانحين وحاجات المجتمع.
4. تحرص المؤسسة على تقديم المعرفة وخبرات التطوير إضافة للدعم المالي.

3. سياسات المنح

تمارس المؤسسة عمليات المنح وفق الضوابط والمعايير والشروط التالية:

1. المنح موجه للكيانات فقط، ولا يتم قبول طلبات الأفراد.
2. يجب أن يكون مقدم الطلب هو الجهة المستفيدة مباشرة وليس جهة أخرى منفذة لها.
3. يتم التأكد من سلامة الوضع النظامي والقانوني للجهة طالبة المنح.
4. يجب أن يكون المشروع المقدم ضمن الأنشطة المرخص للجهة مزاولتها بموجب نظامها الأساسي.



5. لابد من وجود قوائم مالية مدققة لآخر سنة مالية للجهة طالبة المنح من مكتب محاسبي معتمد، متى ما اكملت الجهة عامًا واحدًا بعد تأسيسها.
6. عدم وجود شراكات متعثرة أو مستمرة بين المؤسسة والجهة طالبة المنح شرط لدعمها.
7. لابد من وجود حساب مصرفي ساري المفعول بالاسم الرسمي للجهة طالبة المنح.
8. من الضروري انسجام طلب المنح المقدم مع مسارات المنح الرئيسية المعلن عنها في قنوات المؤسسة الرسمية.
9. يتم الإعلان عن مسارات المنح بحسب استراتيجية المؤسسة المعتمدة وللمؤسسة صلاحية تغيير هذه المسارات بحسب ما تقتضيه المصلحة.
10. تستقبل المؤسسة طلبات المنح والوثائق والمسوغات اللازمة عبر موقعها الإلكتروني فقط، وفي الأوقات التي تفتح فيها بوابة استقبال الطلبات. الطلبات الواردة ورقياً أو بالبريد الإلكتروني أو عبر رسائل الهاتف غير معتبرة.
11. تقوم المؤسسة بتقييم جاهزية الفريق التنفيذي للجهة المتقدمة بطلب الدعم للتأكد من قدرتها على تنفيذ المشروع وتحقيق الأثر المستهدف.
12. يتم تقييم طلبات الدعم بمشاركة عدد من مستويات السلطة بالمؤسسة على مراحل ووفق الضوابط والمعايير المذكورة أعلاه. ويتم اختيار المشاريع الأكفأ للدعم من بين الطلبات الواردة. ويحق للمؤسسة مراجعة ضوابط ومعايير التقييم بصفة دورية.
13. تدعم المؤسسة المشاريع وفق اتفاقيات موقعة من الطرفين، ويقدم الدعم على دفعات حسب الاتفاقية المبرمة.
14. المؤسسة لا تشارك في أعمال التنفيذ للمشاريع الممنوحة، بل تقوم بدور إشرافي على المشاريع الممنوحة للتأكد من تحقق أهداف الدعم حسب استراتيجية المؤسسة والاتفاقية المبرمة بين المؤسسة والجهة.
15. أولوية الدعم للمنظمات التي تركز على القضايا المشمولة باستراتيجية المؤسسة ومدى توافق الطلب مع مستهدفات ومبادرات المؤسسة السنوية.
16. تعمل المؤسسة على قياس أثر مشاريعها الاستراتيجية، وعلى الجهات المستفيدة من تلك المشاريع التعاون مع المستشار المسؤول عن أعمال القياس.